

160809 - توفي وترك زوجته ووالديه فكيف تقسم التركة بينهم

السؤال

توفي زوجي وليس لدي أطفال كيف يتم تقسيم الإرث بيني وبين والديه الذين هم على قيد الحياة؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

إذا توفي الرجل وترك زوجة وأباً وأماً فإن التركة تقسم كما يلي :

للزوجة الربع لعدم وجود فرع وارث لزوجها المتوفى ، قال الله تعالى : (وَلَهُنَّ الرُّبُعُ مِمَّا تَرَكْتُمْ إِنْ لَمْ يَكُنْ لَكُمْ وَلَدٌ فَإِنْ كَانَ لَكُمْ وَلَدٌ فَلَهُنَّ الثُّمُنُ مِمَّا تَرَكْتُمْ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ تُوصُونَ بِهَا أَوْ دَيْنٍ) النساء/12 .

وللأم الثلث لعدم وجود الإخوة، قال الله تعالى : (فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ وَلَدٌ وَوَرِثَهُ أَبَوَاهُ فَلِأُمِّهِ الثُّلُثُ فَإِنْ كَانَ لَهُ إِخْوَةٌ فَلِأُمِّهِ السُّدُسُ)

وللأب الباقي من التركة . لقول النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (أَلْحِقُوا الْفَرَائِضَ بِأَهْلِهَا ، فَمَا بَقِيَ فَهُوَ لِأُولَى رَجُلٍ ذَكَرٍ) . رواه

البخاري (6732) ومسلم (1615) . و (أُولَى) أي : أقرب.

والله أعلم .